



# القرارات

التي اتخذتها الجمعية العامة  
في دورتها الاستثنائية الطارئة الخامسة

١٧ حزيران (يونيه) - ١٨ أيلول (سبتمبر) ١٩٦٧

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة

الملحق رقم ١ (A/6798)

الامم المتحدة

## كيفية الحصول على منشورات الامم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الامم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تعامل معها أو اكتب الى : الامم المتحدة ، قسم البيع بنيويورك أو جنيف .

### HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

طبع في الامم المتحدة

الشئن : ٥٠ سنتا امريكيـا

آذار (مارس) ١٩٦٩

( او ما يعادلها من النقود الأخرى )

Litho in U.N.

Price: \$U.S. 0.50 (or equivalent in other currencies)

08387-June 1969-767

Resolutions adopted by the General Assembly during its Fifth Emergency Special Session, 17 June -18 September 1967  
General Assembly Official Records: Fifth Emergency Special Session, Supplement No. 1 (A/6798)

# القرارات

التي اتخذتها الجمعية العامة  
في دورتها الاستثنائية الطارئة الخامسة

---

١٧ حزيران (يونيه) - ١٨ أيلول (سبتمبر) ١٩٦٧

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة  
الملحق رقم ١ (A/6798)



الأمم المتحدة

نيويورك ، ١٩٦٩

## ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة ، من حروف وارقام ، وي يعني ايراد احد هذه الرموز الى اهدى وثائق الأمم المتحدة .

ويتميز كل قرار برقمين ، رقم يدل عليه ، ورقم يدل على الدورة التي اتغذ بها . وتنتمي القرارات المتنفذة في اية دورة استثنائية طارئة بحروف اضافية ، هي " د إ ط " توضع قبل الرقم الدائري تلك الدورة .

ويذكر ، ان قرارات الجمعية العامة مرقمة حسب ترتيب اتخاذها .

## الفهرس

### الصفحة

١	بعدوا، الاعمال . . . . .
١	تحييin ابنة التفويضات . . . . .
٢	الرئيس، ونواب الرئيس . . . . .

---

### القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة الخامسة (٢٢٥٢ (دإط - ٥) - (دإط - ٥))

---

٤	القرار ٢٢٥٣ (دإط - ٥) - المساعدة الإنسانية . . . . .
٦	القرار ٢٢٥٤ (دإط - ٥) - التدابير التي اتخذتها اسرائيل لتفجير مركز مدينة القدس . . . . .
٦	القرار ٢٢٥٤ (دإط - ٥) - التدابير التي اتخذتها اسرائيل لتفجير مركز مدينة القدس . . . . .
٧	القرار ٢٢٥٥ (دإط - ٥) - تفويضات الممثلين في الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة للجمعية العامة . . . . .
٧	القرار ٢٢٥٦ (دإط - ٥) - الحالة في الشرق الأوسط . . . . .
٨	القرار ٢٢٥٧ (دإط - ٥) - الحالة في الشرق الأوسط . . . . .



## جدول الاعمال (١)

- ١ - افتتاح الرئيس للدورة .
- ٢ - دستيقة المصلحة أو التأمل .
- ٣ - تثويب الممثلين في الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة للجمعية العامة :
  - (أ) تعيين لجنة التفويضات .
  - (ب) تقرير لجنة التفويضات .
- ٤ - اذار بجدول الاعمال .
- ٥ - ارسال المؤرخة في ١٣ حزيران (يونيه) ١٩٦٧ والمحملة من وزير الشؤون الخارجية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (٤/٦٧١٧) (٢) .

تمكين لجنة التفويضات (٣)  
(البند ٣ (أ))

قامت الجمعية العامة ، وفقاً للنهاية ٢٨ من نظامها الداخلي ، بتمكين لجنة التفويضات ، وقررت أن يكون لها ذات التكوين الذي كان لها في الدورة العادية الحادية والعشرين والستونة الاستثنائية الخامسة .

وتتألف اللجنة كما يلي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وساحل العاج ، والسلفادور ، وفنزويلا ، والنسا ، ونيبال ، ونيكاراغوا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان .

الجلسة العامة ١٥٢٥

١٧ حزيران (يونيه) ١٩٦٧

- (١) اقرت الجمعية العامة جدول الاعمال هذا في جلستها العامة ١٥٢٥ الصادرة في ١٧ حزيران (يونيه) ١٩٦٧؛ وبجميع البنود كانت مدرجة في جدول الاعمال المؤقت (٤/٦٧٢٠) . وانتهت الجمعية العامة ، وفقاً للنهاية ٦٥ من نظامها الداخلي ، على الا بتماع في جلسات عامة .
- (٢) انذر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة ، المرفقات ، البند ٥ من جدول الاعمال .
- (٣) انذر كذلك القرار ٢٢٥٥ (دلوط - ٥) ، ص ٧ .

### الرئيس ونواب الرئيس

وتوازي مناصب الرئيس ونواب الرئيس ، وفقاً لل المادة ٦٥ من النظام الداخلي ، الا شفاف التأكون :

رئيس الجمهورية العامة :

السيد عبد الرحمن بازهوالك ( افغانستان ) .

نواب رئيس، الجمهورية العامة :

ممثلو الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبوليفيا ، وترنيداد وتوباغو ، ورواندا ، والسنغال ، والصين ، والعراق ، والغابون ، وفرنسا ، وقبرص ، وكوستاريكا ، والذئب ، و (الجمهورية الديموقراطية) ، والمملكة المتعددة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والنمسا ، وهنغاريا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليونان .

القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة  
في دورتها الاستثنائية الطارئة الخامسة (١)

المحتويات

رقم القرار	العنوان	البند	التاريخ الاتخاذ	الصفحة
(٢٢٥٢) ديلط - ٥	المساعدة الإنسانية ( A/L.526 ) Add.1 و ٣ - ٥	٥	٤ توز ( يوليه ) ١٩٦٢	٤
(٢٢٥٣) ديلط - ٥	التدابير التي اتخذتها اسرائيل لتفجير مركز مدينة القدس ( A/L.527/Rev.1 ) ٥	٥	٤ توز ( يوليه ) ١٩٦٢	٦
(٢٢٥٤) ديلط - ٥	التدابير التي اتخذتها اسرائيل لتفجير مركز مدينة القدس ( A/L.528/Rev.2 ) ٥	٥	٤ توز ( يوليه ) ١٩٦٢	٦
(٢٢٥٥) ديلط - ٥	تغويضات الممثلين في الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة للجمعية العامة ( Corr.1 A/6742 ) ٣	٠	٢ ( ب ) ١٧ توز ( يوليه ) ١٩٦٢	٢
(٢٢٥٦) ديلط - ٥	الحالة في الشرق الأوسط ( A/L.529/Rev.1 ) ٥	٥	٢١ توز ( يوليه ) ١٩٦٢	٢
(٢٢٥٧) ديلط - ٥	الحالة في الشرق الأوسط ( A/L.530 ) ٥	٥	١٨ ايلول ( سبتمبر ) ١٩٦٢	٨

(١) اتخذت هذه القرارات دون الرجوع الى اية لجنة رئيسية ( انظر الحاشية ١ ، ص ١ ) .

القرار ٢٢٥٢ ( د ب ط - د )

المجتمعية المساعدة الإنسانية

ان الجمعية المسامة ،

لأن تبرئ مساس العاشرة إلى تخفيف الآلام النازلة بالمدنيين وبأسرى الحرب نتيجة للأعمال  
المدائية الانسارية في الشرق الأوسط ،

١ - ترحب من الارتباط الكبير بقرار مجلس الأمن ٢٣٧ ( ١٦٢ ) الذي اتسعده المبعوث فسي  
٤ زيران ( يونيو ١٩٦٧ ) وفيه :

(أ) رأى مساس العاشرة إلى تجنب السكان المدنيين وأسرى الحرب في منطقة النزاع فسي  
الشرق الأوسط المزيد من الآلام ؟

(ب) رأى أن حقوق الإنسان الأساسية غير القابلة للتصرف واجبة الاحترام حتى اثناء  
تطلبها الحرب ؟

(ج) رأى وجوب مراعاة أطراف النزاع لجميع الالتزامات الواردة في اتفاقية جنيف المتعلقة  
بمعاملة أسرى الحرب والمؤرخة في ١٢ آب ( أغسطس ١٩٤٩ ) ؟

(د) التمس من حكومة إسرائيل بأن سلامة سكان المناطق التي جرت فيها العمليات العسكرية  
ورفاههم، وتسهيل عودة السكان الذين فروا من هذه المناطق منذ بدء الأعمال المدائية ؟

(هـ) أوصى الحكومات المعنية بالاعتراض الدقيق للمبادئ الإنسانية المنظمة لمعاملة أسرى  
الحرب، وخاصة المدنيين في زمن الحرب، والواردة في اتفاقيات جنيف المؤرخة في ٢ آب ( أغسطس )  
١٩٤٩ ؟

(و) التمس من الأمين العام تتيح تنفيذ القرار على الوجه الفعال وأعلام مجلس الأمن من  
ذلك ؟

٢ - وتلاحظ مع الامتنان والإرتياح وتأيد الراي الذي وجهه رئيس الجمعية المسامة فـسي  
٢٦ زيران ( يونيو ١٩٦٧ ) ( ٣ ) ؟

(١) آلام المتعددة ، 'مجموعة المعاشرات' ، المجلد ٧٥ ( ١٥٠ ) ، رقم ٦٢٢ .

(٢) آلام المتعددة ، 'مجموعة المعاشرات' ، المجلد ٧٥ ( ١٥٠ ) ، رقم ٦٧٠ - ٦٧٣ .

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة  
البلسات الرابعة ، الجلسة الخامسة ١٥٣٦ ، النبذات ، ٣٧ - ٣٨ .

- ٣ - وتلاحظ مع الافتتاح المتم الذي اضطلعت به لجنة الصليب الاحمر الدولية ورابطة جمعيات الاهليات الاوروبية والمنظمات الخيرية الاخرى لتوفير المساعدة الانسانية للمدنيين ؟
- ٤ - وتلاحظ كذلك مع الافتتاح المساعدة التي تقوم مؤسسة الام المتعددة لرعاية الافوار بتوفير النساء والاطفال في المنطقة ؟
- ٥ - ويتشكل على المفهوم العام لوكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشكل لهم ، للجهود التي يبذلها في سبيل مواصلة نشاطات الوكالة في الحالة الحالية بالنسبة الى جميع الاشخاص الداعلين في ولايته ؟
- ٦ - وتؤيد ، في ضوء اهداف قرار مجلس الام من المذكور اعلاه ، الجهد الذي يبذلها المنظمة لوكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم للقيام ، تدر المستدام على اساس اداري وباعتبار ذلك تدبيرا مؤقتا ، بتوفير المساعدة الانسانية الازمة للاشرافيين الموجودين عاليما في المنطقة مشردين ومحتجزين شديد الحاجة الى المساعدة الفورية نتيجة الاعمال العدائية الاخيرة ؟
- ٧ - وتزعم بالتعاون الوثيق بين وكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين فسي الشرق ، الادنى وتشغيلهم والمنظمات الاخرى المعنوية ، بفعالية تنسيق المساعدة ؟
- ٨ - وتطلب الى جميع الدول الاعضاء الصحنية تسهيل نقل اللوازم الى جميع المناطق التي يجري فيها تقديم المساعدة ؟
- ٩ - وتناشد جميع الحكومات ، وكذلك المنظمات والافراد ، تقديم التبرعات الخاصة لانزار اسر السالفقة الى وكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم والى المنشآت الادارية الحكومية الدبلومية وغير الحكومية المعنوية ؟
- ١٠ - وتلتمن من الامين العام ان يعتمد ، بالتشاور مع المفهوم العام لوكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم ، الى اعلام الجمعية العامة عابلا من العاببات الناشئة المتقدمة في الفقرتين ٥ و ٦ اعلاه ؟
- ١١ - وتلتمن كذلك من الامين العام تتبع تنفيذ القرار على الوجه الفعال واعلام مجلس الام من ذلك .

القرار ٢٢٥٣ ( د إ ط - ٥ )

التدابير التي اتخذتها اسرائيل  
لتنفيذ مركز مدينة القدس

ان الجمعية العامة ،

ان يساورها شديد القلق للحالة السائدة في القدس نتيجة للتدابير التي اتخذتها اسرائيل  
لتنفيذ مركز المدينة ،

١ - تثبّر ان تلك التدابير غير صحيحة ؟

٢ - وتطلب الى اسرائيل افاء جميع التدابير التي صار اتخاذها والاكتفاء فورا عن اتهام  
اي عمل من شأنه تغيير مركز القدس ؟

٣ - وتلتمس من الامين العام اعلام الجمعية العامة ومجلس الامن عن الحالة وعن تنفيذ هذا  
القرار ، وناءا ، في غضون أسبوع على الاكثر من تنفيذه .

الجلسة العامة ١٥٤٨

٤ تموز ( يوليه ) ١٩٦٧

القرار ٢٢٥٤ ( د إ ط - ٥ )

التدابير التي اتخذتها اسرائيل لتنفيذ  
مركز مدينة القدس

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٢٥٣ ( د إ ط - ٥ ) المتخذ في ٤ تموز ( يوليه ) ١٩٦٧ ،

وقد تلقت التقرير المقدم من الامين العام ( ١ ) ،

واذ تحيط طبعاً مع اشد الاسف وابليق القلق بعدم التزام اسرائيل للقرار ٢٢٥٣ ( د إ ط - ٥ ) ،

١ - تأسف جداً للتغلّف اسرائيل عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٥٣ ( د إ ط - ٥ ) ؛

( ١ ) A/6753 . للاطلاع على نص هذه الوثيقة المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية لمجلس  
الامن ، السنة الثانية والعشرون ، ملحق تموز وآب وايلول ( يوليه واغسطس وسبتمبر )  
١٩٦٧ ، الوثيقة ٣/٣٥٠٢ .

- ٢ - وتذكر المطلب الذي وجهته الى اسرائيل في ذلك القرار بالفاء بجميع التدابير التي اثارت انتفاضة ١٩٦٧ والا متناع فورا عن اتيان اي عمل من شأنه تغيير مركز القدس ؟
- ٣ - وتلتعمد من الامين العام اعلام مجلس الامن والجمعية العامة عن الحالة وعن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٥٥٤

١٤ تموز ( يوليه ) ١٩٦٧

القرار (٢٢٥٥) د.إ.ط - ٥

تفويضات الممثلين في الدورة الاستثنائية  
الطارئة الخامسة للجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

تقرير لجنة التفویضات (١)

الجلسة العامة ١٥٥٦

١٢ تموز ( يوليه ) ١٩٦٧

القرار (٢٢٥٦) د.إ.ط - ٥

الحالة في الشرق الأوسط

ان الجمعية العامة ،

وتقى نذرت الحالة الغيرية في الشرق الأوسط ،

ولقد قرر ان المشكلة ما زالت محرضة على مجلس الامن ،

واف تذكر القرارات التي اتخذت والاقتراحات التي نذرت اثناء الدورة الاستثنائية الـ ١٩٥٦  
الخامسة للجمعية العامة ،

١ - تلتفتون من الامين العام موافاة مجلس الامن بوثائق الدورة الاستثنائية الـ ١٩٥٦

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية الـ ١٩٥٦ ، المرفقات ،  
البند ٢٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/6742 .

للسجنة العامة لتسهيل قيام المجلس ، على سبيل الاستعمال ، باستئناف نظره في الحالة المترتبة  
في الشروق الاوسط ،

٢ - وقف الدورة الاستثنائية الـ ١٥ الخامسة وقفا مؤقتا وتغوييل رئيس الجمعية العامة  
عقد ١٩٦١ عند اللزوم .

الجلسة العامة ١٥٥٨

٢١ تموز (يوليه) ١٩٦٢

### القرار ٢٢٥٧ (د إ ط - ٥)

#### الحالة في الشرق الاوسط

ان الجمعية العامة ،

وقد نارت الحالة الخطيرة في الشرق الاوسط ،

وأن تدرك عن اشد قلقها بشأن تلك الحالة ،

١ - تقرر ان تدعى في جدول اعمال دورتها العادية الثانية والعشرين ، باعتبارها مسألة  
 ذات اولوية عالية ، المسألة المدرجة في جدول اعمال دورتها الاستثنائية الـ ١٥ الخامسة ؛

٢ - وتغوييل الى دورتها العادية الثانية والعشرين ، للنظر فيها ، محاضر جلسات ووثائق  
دورتها الاستثنائية الـ ١٥ الخامسة .

الجلسة العامة ١٥٥٩

١٨ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٢